

واكثر جازب ساءه وسلاها وان لم تجزيت فخلها اجزان من حيث اللفظ  
ليس حكم المعطوف عليه من جميع الوجوه وضعفه من حيث ان حكيمه كذا  
الوجوه **قول** وانما جاز الصارب الرجل على الخناربة المحسن الوجه  
عن موافق مقدر وموان يقال ان الواجب ان ينتج الصارب الرجل بناء على ما  
ذكرتم لعدم الفادحة المتخفف فاجاب عن ذلك بان قال انما جاز على الحسن الوجه  
من حيث ان المضاف في الصورين صفة متروكة بلهم التعريف والمضاف اليه معرفة  
التعريف ولتقابل ان يفرق فالتخفيف في الحسن الوجه حتى يكون الاربعة فيه  
فيجعل الصارب الرجل عليه وجوابه ان فعل التخفيف في اضافة الحسن الوجه صرف  
الضرب او صرف الجواز والجور لان اصله الحسن الوجه ثمة او الحسن ثمة فاذا  
حذف الضرب من جهة الجواز والجور وهو منقذ وانما قال على الخناربة المحسن الوجه  
لان فيه ستة عشر لغة ومن يختارها الحسن الوجه وتعلمه الجواب عن قولنا  
الصارب زيد على الصارب الرجل على المضاف اليه غير معروف بالله في الصارب  
زيد فلم يكن خبره على الحسن الوجه وانما علم ان حكم المضاف الى المعرف بالله حكم  
المعرف بالله حتى جاز الصارب حتى المال **قول** والصارب يشبه الى العن  
عطف على الصارب الرجل اى انما جاز الصارب والصاربه وتتبعها وتعجمها  
عند من يقول انه مضاف الى العن على صوابك من حيث ان المضاف  
الصورتين صفة والمضاف اليه صفة متصل وانما غلبت الاضافة في صوابك  
نظرا

واكثر جازب ساءه وسلاها وان لم تجزيت فخلها اجزان من حيث اللفظ  
ليس حكم المعطوف عليه من جميع الوجوه وضعفه من حيث ان حكيمه كذا  
الوجوه **قول** وانما جاز الصارب الرجل على الخناربة المحسن الوجه  
عن موافق مقدر وموان يقال ان الواجب ان ينتج الصارب الرجل بناء على ما  
ذكرتم لعدم الفادحة المتخفف فاجاب عن ذلك بان قال انما جاز على الحسن الوجه  
من حيث ان المضاف في الصورين صفة متروكة بلهم التعريف والمضاف اليه معرفة  
التعريف ولتقابل ان يفرق فالتخفيف في الحسن الوجه حتى يكون الاربعة فيه  
فيجعل الصارب الرجل عليه وجوابه ان فعل التخفيف في اضافة الحسن الوجه صرف  
الضرب او صرف الجواز والجور لان اصله الحسن الوجه ثمة او الحسن ثمة فاذا  
حذف الضرب من جهة الجواز والجور وهو منقذ وانما قال على الخناربة المحسن الوجه  
لان فيه ستة عشر لغة ومن يختارها الحسن الوجه وتعلمه الجواب عن قولنا  
الصارب زيد على الصارب الرجل على المضاف اليه غير معروف بالله في الصارب  
زيد فلم يكن خبره على الحسن الوجه وانما علم ان حكم المضاف الى المعرف بالله حكم  
المعرف بالله حتى جاز الصارب حتى المال **قول** والصارب يشبه الى العن  
عطف على الصارب الرجل اى انما جاز الصارب والصاربه وتتبعها وتعجمها  
عند من يقول انه مضاف الى العن على صوابك من حيث ان المضاف  
الصورتين صفة والمضاف اليه صفة متصل وانما غلبت الاضافة في صوابك  
نظرا

انما لا ينبغي ان يفرق بين المضاف والمضاف اليه  
لان المضاف والمضاف اليه في اللفظ واحد  
والصنفين هما الموصوف  
والصفة كذا واذا لم يفرق  
انما لا ينبغي ان يفرق بين المضاف والمضاف اليه  
لان المضاف والمضاف اليه في اللفظ واحد  
والصنفين هما الموصوف  
والصفة كذا واذا لم يفرق

انما لا ينبغي ان يفرق بين المضاف والمضاف اليه  
لان المضاف والمضاف اليه في اللفظ واحد  
والصنفين هما الموصوف  
والصفة كذا واذا لم يفرق

